



٢٠١٧ [٠]

سياسة الترشيحات

(بترو رابغ)

العنوان: سياسة الترشيحات

الرقم المرجعي للسياسة: _____

تسرى على: أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان وكبار التنفيذيين

الصفحات	تاريخ السريان	تحل محل
[•]	[•]	[أدخل المرجع]

سجل التعديلات

تفاصيل التعديل	الإصدار	المولف	التاريخ

الموافقة

[أدخل تفاصيل الموافقة]

١	الجزء ١ : أحكام تمهيدية
١	١ المقدمة والغرض.....
١	٢ التعريفات والاختصارات.....
١	الجزء ٢ : ترشيح أعضاء مجلس الإدارة.....
١	١ قواعد عامة.....
١	٢ الشروط والمؤهلات.....
٢	٣ إجراءات الترشيح.....
٢	٤ إنهاء العضوية والمقاعد الشاغرة.....
٣	الجزء ٣ : ترشيح أعضاء اللجان وتعيينهم.....
٣	١ قواعد الترشيح والتعيين.....
٣	الجزء ٤ : ترشيح كبار التنفيذيين وتعيينهم.....
٣	١ قواعد الترشيح والتعيين.....
٣	الجزء ٥ : أحكام ختامية.....
٣	١ النفاذ والمراجعة.....
٣	٢ الإفصاح.....

الجزء ١ : أحكام تمهيدية

١ المقدمة والغرض

١-١ يتمثل الغرض من سياسة الترشيحات هذه ("السياسة") في تنظيم عملية ترشيح:

- أ. أعضاء مجلس إدارة شركة التكرير والتبروكيماويات (بترو رابغ) ("الشركة").
- ب. أعضاء اللجان.
- ج. كبار التنفيذيين.

٢-١ تهدف هذه السياسة إلى تطبيق واستكمال الأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في نظام الشركة الأساس. وفي حالة وجود تعارض بين هذه السياسة والنظام الأساس، يتم العمل بالنظام الأساس.

٣-١ تعد أحكام هذه السياسة إلزامية، ويتولى مجلس الإدارة التحقق من تنفيذ الإجراءات اللازمة لضمان التزام الشركة بأحكام هذه السياسة.

٢ التعريفات والمصطلحات

٤-٢ يكون للمصطلحات والعبارات المستخدمة في هذه السياسة المعاني المحددة لها في لائحة الحوكمة الداخلية للشركة لم يقتضي السياق خلاف ذلك.

الجزء ٢ : ترشيح أعضاء مجلس الإدارة

١ قواعد عامة

٥-١ تعيين الجمعية العامة العادية أعضاء مجلس الإدارة من خلال طريقة التصويت التراكمي لفترة لا تتجاوز ثلاثة (٣) أعوام، ويجوز دائمًا إعادة تعيين أعضاء مجلس الإدارة.

٥-١ يجوز لأي مساهم ترشيح نفسه أو غيره لعضوية مجلس الإدارة وفقًا للأنظمة واللوائح المعمول بها والنظام الأساس وهذه السياسة.

٢ الشروط والمؤهلات

٦-٢ يشترط أن يكون عضو مجلس الإدارة من ذوي الكفاية المهنية من توافر فيهم الخبرة والمعرفة والمهارات والاستقلال اللازم، بما يمكنه من ممارسة مهامه بكفاءة واقتدار، ويراعى أن يتواافق فيه على وجه الخصوص ما يلي:

أ. القدرة على القيادة: يجب أن يتمتع عضو مجلس الإدارة بمهارات قيادية تؤهله لمنح الصلاحيات بما يؤدي إلى تحفيز الأداء وتطبيق أفضل الممارسات في مجال الإدارة الفعالة والتقييد بالقيم والأخلاق المهنية.

ب. الكفاءة: يجب توافر في عضو مجلس الإدارة المؤهلات العلمية والمهارات المهنية والشخصية المناسبة ومستوى التدريب والخبرات العملية ذات الصلة بأنشطة الشركة الحالية والمستقبلية أو بالإدارة أو الاقتصاد أو المحاسبة أو القانون أو الحوكمة، فضلاً عن الرغبة في التعلم والتدريب.

ج. القدرة على التوجيه: يجب توافر في عضو مجلس الإدارة القدرات الفنية والقيادية والإدارية والسرعة في اتخاذ القرار واستيعاب المتطلبات الفنية المتعلقة بسير العمل، وأن يكون قادرًا على التوجيه الاستراتيجي والتخطيط والرؤية المستقبلية الواضحة.

٤	<p>إنهاء العضوية والمقاعد الشاغرة</p>
٩-٣	على الجمعية العامة أن تراعي عند انتخاب أعضاء مجلس الإدارة توصيات لجنة الترشيحات والمكافآت وتتوفر المقومات الشخصية والمهنية الازمة لأداء مهامهم بشكل فعال.
٨-٣	تعلن الشركة في الموقع الإلكتروني الشركة والموقع الإلكتروني للسوق معلومات المرشحين لعضوية مجلس الإدارة عند نشر أو توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية العامة التي سيتم خلالها انتخاب أعضاء مجلس الإدارة من بين المرشحين لعضوية المجلس، وعلى الشركة توفير نسخة من هذه المعلومات في مركزها الرئيس.
٧-٣	يجب أن يفوق عدد المرشحين لمجلس الإدارة الذين تُطرح أسماؤهم أمام الجمعية العامة عدد المقاعد المتوفرة.
٦-٣	يراجع مجلس الإدارة التوصيات المقدمة من لجنة الترشيحات والمكافآت بخصوص المرشحين لعضوية مجلس الإدارة ويصدر قراراً بشأنها.
٥-٣	تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بتزويد مجلس الإدارة بتوصيات تتضمن أسماء المرشحين لعضوية المجلس (أو المعد ترشيحهم) وفق الأنظمة واللوائح والقواعد والسياسات المعتمدة بها (بما في ذلك هذه السياسة).
٤-٣	تراجم لجنة الترشيحات والمكافآت الطلب الذي يقدمه كل مرشح بالإضافة إلى الوثائق المرفقة وتحصصها وفقاً للسياسات والمعايير المطبقة.
٣-٣	يجب على المرشحين تقديم طلب كتابي إلى لجنة الترشيحات والمكافآت يبدون من خلاله رغبتهم في الترشح لعضوية مجلس الإدارة، كما يجب أن يرفق مع ذلك الطلب الوثائق ذات الصلة المنصوص عليها في إعلان الترشح.
٢-٣	يجب على الشركة فور صدور قرار مجلس الإدارة بموجب الفقرة (١-٣) أعلاه بدء إجراءات الترشح على الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق وعبر أي وسيلة أخرى تحددها هيئة السوق المالية ("الهيئة")، وذلك لدعوة الأشخاص الراغبين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة ("إعلان الترشح")، على أن يظل باب الترشح مفتوحاً مدة شهر على الأقل من تاريخ الإعلان.
١-٣	يصدر مجلس الإدارة قبل انتهاء مدة عمله قراراً يسمح بدء إجراءات الترشح ويحدد أي شروط أو مؤهلات أو معايير تكميلية تتعلق بعضوية المجلس بموجب الفقرة (٢-٣) من الجزء الثاني. يجب إصدار ذلك القرار قبل ٩٠ يوماً على الأقل من انتهاء مدة عمل مجلس الإدارة الحالية.
٣	إجراءات الترشيح
٣-٢	بالإضافة إلى الشروط والمؤهلات الموضحة في الفقرتين (٢-١) و (٢-٢) الواردتين أعلاه، يجوز لمجلس الإدارة بناء على توصية لجنة الترشيحات والمكافآت تحديد شروط ومؤهلات ومعايير تكميلية لعضوية مجلس الإدارة.
٢-٢	يجب على المرشح لعضوية مجلس الإدارة استيفاء الشروط التالية في وقت ترشحه:
أ.	ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة.
ب.	ألا يشغل عضوية مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة في آن واحد.
ج.	ألا تكون له مصلحة أو يشتراك في أي عمل من شأنه منافسة أعمال أو أنشطة الشركة (باستثناء ما هو مسموح به بموجب الأنظمة واللوائح المعتمد بها والنظام الأساس وسياسة تعارض المصالح).
٥	اللياقة الصحية: يجب أن يتمتع عضو مجلس الإدارة باللياقة الصحية والنفسية، يتمتع أعضاء مجلس الإدارة باللياقة البدنية والنفسية الازمة للاضطلاع بمهامه ومسؤولياته، وألا يكون لديه مانع صحي يعيقه عن ممارسة مهامه واحتياصاته.
٤	المعرفة المالية: يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة قادراً على قراءة البيانات والتقارير المالية وفهمها.

١-٤ تخلص عملية إنهاء العضوية في مجلس الإدارة وتعيين البدلاء في حالة وجود مقاعد شاغرة لأنظمة واللوائح المعتمدة بها والنظام الأساسي ولائحة الحوكمة الداخلية للشركة والسياسات المعتمدة بها.

الجزء ٣ : ترشيح أعضاء اللجان وتعيينهم

١ قواعد الترشيح والتعيين

١-١ يتم ترشيح أعضاء اللجان وتعيينهم وفقاً للائحة عمل اللجنة المعنية.

الجزء ٤ : ترشيح كبار التنفيذيين وتعيينهم

١ قواعد الترشيح والتعيين

١-١ يتولى مجلس الإدارة تعيين كبار التنفيذيين في الشركة، وتنظيم كيفية عملهم، والرقابة والإشراف عليهم، والتحقق من أدائهم المهام الموكولة إليهم بكفاءة. وتوصي لجنة الترشيحات والمكافآت لمجلس الإدارة المرشحين المحتملين للمناصب المنوطة ببار التنفيذيين في الشركة بما في ذلك منصب الرئيس وكبير الإداريين التنفيذيين.

٢-١ تعتمد معايير الترشيح والفرز والتقييم السنوي المتعلقة بمناصب كبار التنفيذيين بموجب قرار صادر عن مجلس الإدارة عقب توصية من لجنة الترشيحات والمكافآت، وتدخل حيز النفاذ ويتم تعديلاها (حسب الاقتضاء) وفقاً لأحكامها.

الجزء ٥ : أحكام ختامية

١ النفاذ والمراجعة

١-١ تعتمد هذه السياسة بموجب قرار من الجمعية العامة، بناءً على توصية من مجلس الإدارة (حيث تكون تلك التوصية مبنية على توصية لجنة المكافآت والترشيحات)، وتكون نافذة من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة.

٢-١ تشرف لجنة الترشيحات والمكافآت على تنفيذ هذه السياسة وتراجع أحکامها بصفة دورية وتقدم توصياتها بشأن أي تعديلات تتعلق بها إلى مجلس الإدارة.

٣-١ يتم اعتماد أي تعديلات على هذه السياسة بالطريقة ذاتها التي اعتمدتها بها هذه السياسة.

٢ الإفصاح

١-٢ يلتزم مجلس الإدارة فيما يتعلق بهذه السياسة بمتطلبات والتزامات الإفصاح ذات الصلة بموجب سياسة الإفصاح وأنظمة واللوائح المعتمدة بها.

"إقرار"

--/--/2018

السادة/ شركة رابع للتكرير والبتروكيماويات (بترورابع).
لجنة الترشيحات والمكافآت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

بالإشارة لعمليم وزارة التجارة رقم ٢٤٢٣٣ بتاريخ ١٧ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٧ ابريل ٢٠١٦م والخاص بضوابط تشكيل مجالس إدارات الشركات المساهمة من توافر فيهم شروط الخبرة والكفاية والأمانة.

أقر أنا/، المرشح لعضوية مجلس إدارة شركة (بترورابع)
بالتالي:

١. لم يسبق إدانتي بجريمة.
٢. لست معسراً أو مفلساً.
٣. عدم قيامي بسلوك مخالف في الأسواق المالية أو الأعمال التجارية.
٤. ملتزم بأحكام الأنظمة واللوائح والتعليمات السارية.
٥. لدى الوقت الكافي للعمل كعضو مجلس إدارة.

وفي حال ثبوت عكس ذلك يحق للشركة إنهاء عضويتي فوراً وتعويضها عن أي مطالبات أو أضرار مادية أو معنوية تتعرض لها الشركة أو أي طرف آخر بسبب عضويتي في مجلس إدارتها.

اسم المرشح :

رقم الهوية :

التوقيع :

"إخطار"

--/--/2018

السادة/ شركة رابع للتكرير والبتروكيماويات (بترورابع).
لجنة الترشيحات والمكافآت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،

إشارة إلى قرار / شركة رابع للتكرير والبتروكيماويات (بترورابع)، بفتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة في دورته القادمة لمدة ثلاثة سنوات ميلادية.

عليه أفيدكم (أنا)
بإشعاركم برغبتي بالترشح لشغل عضوية المجلس.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،

اسم المرشح :

رقم الهوية :

رقم الجوال :

البريد الإلكتروني:

: التوقيع